

خالف الرافضة أهل السنة في طهارة القدم من وجوه ثلاثة

سامي بن محمد الصقير

وقد ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره على آية الوضوء يا أيها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ذكر رحمة الله وان الرافضة خالفوا أهل السنة فيما يتعلق بطهارة القدم من وجوه ثلاثة. الوجه الاول انهم لا - [00:00:00](#)

يرون المسح على الخفين مع ان من روی احاديث المسح امير المؤمنین علی ابن ابی طالب رضی الله عنہ. وثانيا انهم ايضا لا يغسلون القدم حتى في الاحوال المعتادة اذا كانت مکشوفة لا يغسلونها بل يمسحونها مسحا. والثالث انهم ينتهون في - [00:00:20](#) - [00:00:40](#) - [00:01:00](#) الباب

القدم على العظم الناتي على ظهر القدم. الذي يكون على عرش القدم فلا يطهرون القدم الى الكعبين. اذا هم خالفوا أهل السنة فيما يتعلق بطهارة القدم من هذه الوجوه الثلاثة. ولهذا ذكر علماء العقيدة كالطحاوي وغيره ذكروا المسح على الخفين في العقائد وقالوا ونرى المسح على الخفين وانما ذكروه في العقائد مع انه من مسائل الفروع لمخالفة الرافضة لاهل السنة في هذا